

قرار

إن رئيس بلدية الهوارية بعد اطلاعه:

- على دستور الجمهورية التونسية.
- وعلى القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية .
- وعلى القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات العمومية المحلية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته.
- وعلى القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 03 فيفري 1997 المتعلق بإصدار مجلة الجباية المحلية وخاصة الفصل عدد 91 منه .
- وعلى الأمر عدد 136 لسنة 1966 المؤرخ في 02 افريل 1966 والمتعلق بإحداث بلدية الهوارية .
- وعلى محضر الجلسة الانتخابية لإعادة انتخاب رئيس للبلدية والمنعقدة بتاريخ 30 أوت 2018 .
- وعلى محضر الدورة العادية الثانية لسنة 2022 المنعقدة بتاريخ 2022/05/29 .
- وعلى القرار البلدي المؤرخ في 2016/10/29 والمصادق عليه بتاريخ 2016/12/21 والمتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للبلدية في استخلاصها .
- وعلى القرار البلدي المؤرخ في 2015/05/28 والمصادق عليه بتاريخ 2015/07/03 المتعلق بتتقيح قرار كراء المعدات التابعة للبلدية .
- وعلى القرار البلدي المؤرخ في 2022/01/03 المتعلق بتتقيح القرار البلدي المتعلق بكراء المعدات التابعة للبلدية .

قرر ما يلي:

الفصل الأول : يتم تتقيح القرار البلدي المتعلق بكراء المعدات التابعة للبلدية بإضافة جزء جديد ليصبح كالتالي :

المبلغ المقترح اعتماده	المبلغ المستخلص حاليا	البيان
35.000 د لكامل المنطقة البلدية باعتبار المناطق المحالة في الساعة الواحدة وبدون تجزئة مع احتساب العمل ابتداء من انطلاق الآلة من المستودع البلدي الرئيسي الكائن بشارع الحبيب بورقيبة	30.000 د للمنطقة البلدية 40.000 د لخارج المنطقة البلدية (من الشرف الى منزل سالم)	معلوم كراء الآلة الجارفة (TRACTOPELE)
35.000 د لكامل المنطقة البلدية باعتبار المناطق المحالة في الساعة الواحدة وبدون تجزئة مع احتساب العمل ابتداء من انطلاق الآلة من المستودع البلدي الرئيسي الكائن بشارع الحبيب بورقيبة	-	معلوم كراء (BOBCATE)
150 د لكامل المنطقة البلدية باعتبار المناطق المحالة في الساعة الواحدة دون تجزئة مع احتساب العمل ابتداء من انطلاق الآلة من المستودع البلدي الرئيسي الكائن بشارع الحبيب بورقيبة.	-	معلوم كراء الآلة الماسحة (Motor grader)
80 د لكامل المنطقة البلدية باعتبار المناطق المحالة لليوم الواحد .	-	معلوم كراء العربة المضغوطة (Benne Tractée)

الفصل 2: يجرى العمل بهذا القرار بداية من تاريخ إمضائه

الفصل 3: الكاتب العام للبلدية وقابض المالية بالهوارية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الهوارية في: 01 جوان 2022

رئيس بلدية الهوارية

فهمي الأسطى